

يعتبر قطع الحلقوم والمريء واللوزتين ولا خلاف في ان الاكل قطع الاربعة المعلومة
 الحلقوم والمريء واللوزتين فالحلقوم مجرى النفس والمريء وهو مجرى الطعام والشراب
 واللوزتان عرفان مجرى طمان الحلقوم لانه اسرع الخروج الحيوان فيخف عليه ويخرج
 من الحلقوم فيكون اولي والاول مجرى لانه قطع في مجرى الدم ما لا يتبقى الحياة مع
 قطعه فاشبهه ما لو قطع الاربعة **فصل** قال الخريفي ويستحب
 ان ينجح البعير وينجح ما سواه لا خلا في بين اهل العلم ان المستحب من الابل
 وذبح ما سواها قال الله تعالى فصل لربنا ونحى وقال تعالى ان اسمه باعير كما
 ان ذلك هو البقرة قال مجاهد امرنا بالنجح وامر بنو اسرائيل بالذبح فان النبي
 صلى الله عليه وسلم بعث في قوم عاشيتهم الابل فسن النحر لانه تبنوا اسرائيل
 ما شيتهم البقر فامرو بالذبح وتبنت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 نجح به نه وضحي بليتين اقرنين وذبحهما بيده ومعنى النحر ان تفرزها بحربة
 او نحوها في الوعدة التي بين اصل عنقها وصدورها **فصل**
 وينسب الذبح يسكن حادها روى الامام احمد قال حدثنا هشيم قال انا خالد
 عن ابي جلابة عن ابي الاشعث الصنعائي عن شاذ بن ابي اسحق ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال ان اسكتب الاحسان على كل شئ فاذ قتلتم فاحسنوا القتل
 واذا ذبحتم فاحسنوا الذبحه وليح اهلكم شفرة وليرج ذبيحة رواه ابو داود
 ويكن ان يحس السكين الحيوان يصبه والماء روى الامام احمد قال حدثنا قتيبة
 ابن سعيد قال حدثنا ابن لهيعة عن عجيل عن ابي شرايب عن سالم بن عبد الله
 ان

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حمل الشفار وان تراه عن الرقيم واذا ذبح احدكم فليجوز
 وراى عجم جلد قد وضع جلد على شاة وهو حي السكين فصره حتى اظلمت الشاة وليدرة
 ان يذبح شاة والاخرى تنظر اليه ويستحب ان يستقبل بالقبلة واستحب ان يذبح
 وابن سيرين وعطاء والثوري والشافعي وصاحب الراي وكراه ابن عمر وابن سيرين
 اكره ذبح لغير القبلة وقال سائرهم ليس ذلك كرها ان اهل الكتاب يذبحون لغير
 القبلة وقد اصل الله ذبايحهم **فصل** قال احمد لا تقبل المصبورة
 ولا المجتمعة وبه قال الصحيح والمجتمعة هي الطائر والاربع تجمل غضايرى حتى يقبل
 والمصبورة مثلها الا ان المجتمعة لا تكون الا في الطائر والاربع واشباهها والمصبورة
 كل حيوان حاصل الصبر الحسن والاصل في تحريمه هو من الامام احمد ثنا يحيى
 بن شعبة قال حدثني هشام بن زيد سمعت انس بن مالك يقول نبي رسول الله
 صلى الله عليه وسلم عن صبر اليمامة الاربعة ثنا محمد بن جعفر وحماد بن عدي
 ثنا قال سمعت هشام بن زيد بن انس بن مالك قال دخلت مع عبد الله بن مالك
 دار الحسن بن الربيع فاذا قوم قد نصبوا دجاجة يرمونها فقال انس سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ان تصبر اليمامة حمدا ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن الميزاب عن
 سعيد بن جبيرة عن ابي عمير ان عمر بن عبد العزيز قال سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم لعن من مثل باليمامة حرسا وبيع عن الاعمش عن
 الميزاب هو ابن عمرو بن سعيد بن جبيرة عن ابن عمر ان عمر بن عبد العزيز
 يرمونها بالنبل قال نزي النبي صلى الله عليه وسلم ان يمثل باليمامة حرسا
 حدثنا ابو بشر عن سعيد بن جبيرة قال فرجت دجاجة عن عمر بن الخطاب فمرنا باليمامة

Copyright © King Fahd University